

إن من أعظم النعم التي مَنَّ اللهُ بها علينا ؛ أن علمنا وشرفنا بالاستقاء من معين العلم الصافي،
وينبوعه الوافي ، الذي خلفه لنا علماء مخلصون ، وأئمة مهديون .

فقد بدأت أجمع مسائل متفرقة مما جادت به قرائح العلماء ، وأجادته محابرههم ؛ وذلك فيما يتعلق
باللبن تحت عنوان (أحكام الألبان في الفقه الإسلامي) ، مهتدية في ذلك بخيرة رب الأرباب ، ثم
مشورة أولي العلم والألباب .

وقد قمت بالكشف عن أحكام اللبن في جميع أبواب الفقه ، ودراستها دراسة تأصيلية وتفصيلية ما
أمكن ، ودراسة ما جدّ من نوازل متعلقة بهذا الموضوع ، وتأصيل الدراسة فيها ؛ لبيان حكمها الشرعي
، وبيان شمول التشريع الإسلامي ودقته ، حيث لم يترك حليلة ، ولا دقيقة إلا وبيّن حكمها للمكلفين .
وتكوّن البحث من : مقدمة ، وتمهيد وخمسة فصول ، وخاتمة .

فالتمهيد اشتمل على تعريف اللبن ، وتعريف مشتقات اللبن .

وفي الفصل الأول تناولت أحكام اللبن في العبادات ، وفيه خمسة مباحث ، وهي اللبن في طهارة
الحدث ، واللبن من حيث الطهارة والنجاسة ، واللبن في الزكاة ، وإباحة الفطر في نهار رمضان لإضرار
الصوم بلبن المرضع ، والتصرف في لبن الهدى والأضاحي .

وأما الفصل الثاني ، ففيه تحدثت عن أحكام اللبن في المعاملات ، وفيه عشرة مباحث ، وهي: اللبن
في البيع ، واللبن في الربا ، واللبن في السلم ، والانتفاع بلبن المرهون ، وقسمة اللبن في ضروع الماشية
بين الشركاء ، واللبن في الإجارة ، والانتفاع بلبن الضالة ، ووقف الحيوان للبنه، وهبة اللبن ، والوصية
بما في ضروع الأنعام .

وأما الفصل الثالث ، فعرضت فيه أحكام اللبن في الرضاع ، وشروط اللبن المحرّم ، واختلاط اللبن
وأثره في التحريم ، واختلاط لبن امرأتين ، اختلاط لبن المرأة ولبن البهيمة ، واختلاط لبن المرأة بدواء أو
ماء أو غسل ، ونوازل اللبن في الرضاع .

والفصل الرابع تناولت فيه أحكام اللبن في العقوبات ، وفيه ستة مباحث ، وهي اللبن في الكفارات
، والقطع بسرقة اللبن ، والحد بانتخاذ اللبن سكرًا ، والتعزير بإراقة اللبن المغشوش ، والجناية على مخرج
اللبن ، والعقوبة المترتبة على بيع اللبن الفاسد .

والفصل الخامس ، اشتمل على أحكام اللبن في الأطعمة ، وفيه خمسة مباحث ، وهي لبن الجلالة ،
ولبن الحمر ، ولبن الفرس ، والانتفاع بلبن ماشية الآخرين ، والتداوي باللبن .

وأخيراً الخاتمة التي ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث ، والتي تصل إلى ثمانين نتيجة وفائدة ، مما يعطي صورة ملخصة عما احتواه البحث .

وبعد : فإن ما توصلت إليه من آراء أو ترجيحات لا يستغني عن التوجيه والتصويب والتسديد ، وهو جهد بذلته لا أقصد إلا عين الحق قد أصيبه ، وقد أخطئه ، فإن جاء هذا العمل على ما أملتة ، فذاك فضل الله عليّ ، إن فضله كان عليّ كبيراً ، وإن كان غير ذلك ، فحسبي أني كنت أحرص على الصواب وأجتهد في تحصيله .

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، اللهم علمنا ما ينفعنا ، وانفعنا بما علمتنا ، وارزقنا علماً ينفعنا اللهم فقهننا في الدين ، واختم لنا بخير .
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

أحكام الألبان في الفقه الإسلامي
رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .
أما بعد :

فإن من أعظم النعم التي من الله بها علينا ؛ أن علمنا وشرفنا بالاستقاء من معين العلم الصافي ، وينبوعه الوافي ، الذي خلفه لنا علماء مخلصون ، وأئمة مهديون .

فقد بدأت أجمع مسائل متفرقة مما جادت به قرائح العلماء ، وأجادته محابرههم ؛ وذلك فيما يتعلق باللبن تحت عنوان (أحكام الألبان في الفقه الإسلامي) ، مهتدية في ذلك بخيرة رب الأرباب ، ثم مشورة أولي العلم والألباب .

وقد قمت بالكشف عن أحكام اللبن في جميع أبواب الفقه ، ودراستها دراسة تأصيلية وتفصيلية ما أمكن ، ودراسة ما جدّ من نوازل متعلقة بهذا الموضوع ، وتأصيل الدراسة فيها ؛ لبيان حكمها الشرعي ، وبيان شمول التشريع الإسلامي ودقته ، حيث لم يترك حليلة ، ولا دقيقة إلا وبيّن حكمها للمكلفين . وتكوّن البحث من : مقدمة ، وتمهيد وخمسة فصول ، وخاتمة .

فالتمهيد اشتمل على تعريف اللبن ، وتعريف مشتقات اللبن . وفي الفصل الأول تناولت أحكام اللبن في العبادات ، وفيه خمسة مباحث ، وهي اللبن في طهارة الحدث ، واللبن من حيث الطهارة والنجاسة ، واللبن في الزكاة ، وإباحة الفطر في نهار رمضان لإضرار الصوم بلبن المرضع ، والتصرف في لبن الهدى والأضاحي .

وأما الفصل الثاني ، ففيه تحدثت عن أحكام اللبن في المعاملات ، وفيه عشرة مباحث ، وهي : اللبن في البيع ، واللبن في الربا ، واللبن في السلم ، والانتفاع بلبن المرهون ، وقسمة اللبن في ضروع الماشية بين الشركاء ، واللبن في الإجارة ، والانتفاع بلبن الضالة ، ووقف الحيوان للبنه ، وهبة اللبن ، والوصية بما في ضروع الأنعام .

وأما الفصل الثالث ، فعرضت فيه أحكام اللبن في الرضاع ، وشروط اللبن المحرّم ، واختلاط اللبن وأثره في التحريم ، واختلاط لبن امرأتين ، اختلاط لبن المرأة ولبن البهيمة ، واختلاط لبن المرأة بدواء أو ماء أو عسل ، ونوازل اللبن في الرضاع .

والفصل الرابع تناولت فيه أحكام اللبن في العقوبات ، وفيه ستة مباحث ، وهي اللبن في الكفارات ، والقطع بسرقة اللبن ، والحد باتخاذ اللبن سكرًا ، والتعزير بإراقة اللبن المغشوش ، والجناية على مخرج اللبن ، والعقوبة المترتبة على بيع اللبن الفاسد .

والفصل الخامس ، اشتمل على أحكام اللبن في الأطعمة ، وفيه خمسة مباحث ، وهي لبن الجلالة ، ولبن الحمر ، ولبن الفرس ، والانتفاع بلبن ماشية الآخرين ، والتداوي باللبن .
وأخيراً الخاتمة التي ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها في البحث ، والتي تصل إلى ثمانين نتيجة وفائدة ، مما يعطي صورة ملخصة عما احتواه البحث .

وبعد :

فإن ما توصلت إليه من آراء أو ترجيحات لا يستغني عن التوجيه والتصويب والتسديد ، وهو جهد بذلته لا أقصد إلا عين الحق قد أصيبه ، وقد أخطئه ، فإن جاء هذا العمل على ما أملتته ، فذاك فضل الله عليّ ، إن فضله كان عليّ كبيراً ، وإن كان غير ذلك ، فحسبي أني كنت أحرص على الصواب وأجتهد في تحصيله .

أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، اللهم علمنا ما ينفعنا ، وانفعنا بما علمتنا ، وارزقنا علماً ينفعنا اللهم فقهنا في الدين ، واختم لنا بخير .
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .